

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧٤٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٤/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٩) كلى للنظر فى تجديد حبس المتهمين

فى القضيتين رقمى ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر ثان و ٣١٨ لسنة ٢٠١٤

إدارى مصر الجديدة والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٤/٨ إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الأول

بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٤/٨

صدر فى ٢٠١٤/٤/٧

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان